

7578 - حكم بيع بضاعة لشخص ما دون استلام قيمتها - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

يقول انا املك بضاعة وبعته على شخص من اهل بلدتي ولم يأخذها. وايضا لم يسلمني قيمتها وتلفت هذه البضاعة عندي قبل ان يأخذها وقبل ان يسلمني قيمتها فارجو توضيح ما اذا كان يجوز اخذ قيمتها منه بعد تلفها ودون استلامها ام لا - [00:00:00](#)

الجواب ان كان هو اراد ان يعطيك ثمنها طيبة به نفسه شأن وان كنت تسأل هل يلزمه ان يعطيك الثمن فمرد ذلك الى المحكمة؟ ان اعطاك من نفسه راغبا باذلا مصمما على الاستلام فخذ - [00:00:22](#)

وان كان الامر تريد انت ان تسأل هل يلزمه ذلك او لا؟ فراجع محكمة البلد التي انت فيها - [00:00:49](#)